

الدرس التاسع والثلاثون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ؛ صَلَّى الله وسلّم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين. أمّا بعد:

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في كتاب الكبائر :

كتابُ المظالم

بابُ ظلم اليتيم

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ

سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] .

قال رحمه الله تعالى: «كتابُ المظالم» ؛ المظالم: جمع مظلومة، والمظلومة يُراد بها : ما يقع من الإنسان من تعدي وتحتي على الآخرين، سواءً في الأنفس أو في الأموال أو في الأعراض. والظلم ظلمات يوم القيامة، والحقوق تُؤدّى يوم القيامة كما صحّ في الحديث عن نبينا صَلَّى الله عليه وسلّم أنه قال: ((لَتُؤَدَّنَ الحقوق يوم القيامة)). . وجاء في الحديث عن نبينا عليه الصّلاة والسّلام أن الله جلّ وعلا يقول يوم القيامة: ((لا ينبغي لأحدٍ من أهل الجنّة أن يدخل الجنّة ولأحدٍ من أهل النّار عليه مظلمة حتى اقتصّها منه، ولا ينبغي لأحدٍ من أهل النّار أن يدخل النّار، ولأحدٍ من أهل الجنة عليه مظلمة حتى اقتصّها منه، حتى اللّطمة)). فالظلم ظلمات يوم القيامة، والظالمون يُطوّقون ما ظلموا يوم القيامة، أي: يأتون به طَوْقًا على أعناقهم خزيًا لهم بين العالمين وعلى رؤوسِ الأشهاد يوم القيامة.

وأورد رحمه الله تعالى قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] ؛ وهذه الآية فيها نوع من أنواع الظلم، وهو أكل مال اليتيم. والمراد بأكله: أي بغير حقّ. هذا هو المراد.

قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾ فالمراد بذلك أكله بغير حقّ. أمّا إذا كان القائم على مال اليتيم فقيرًا فله أن يأكل بالمعروف، ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] ، فهذا أكلٌ بحقّ؛ لأنّه قائم على مال يتيّم ويرعى شؤون المال ويعمل على تنميته، وهو فقير فله أن يأكل بالمعروف. وأمّا مَنْ أكل مال اليتيم بغير حقّ أكله ظلمًا فهذه كبيرة من الكبائر وعظيمة من عظام الذنوب؛ ولهذا قال: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي

بُطُونُهُمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿٢٤٥﴾ أي أَنَّ هذا المال الذي أكلوه يكون في بطونهم يوم القيامة نَارًا، ويصليهم الله عز وجل سَعِيرًا، أي: نَارًا شديدة مُحْرِقَةً لمن دخلها.

وتخصيص الأكل: لأنَّه أعمّ وجوه الانتفاع، حتى وإن أخذ مال اليتيم ولم يأكل، وإِنَّمَا أخذه واشترى به بيتًا، أو أخذه واشترى به مركوبًا أو ملابس أو نحو ذلك، فهذا كُلُّه من أكل مال اليتيم، لكن حُصَّ الأكل بالذكر لأنَّه أعمّ وجوه الانتفاع.

قال رحمه الله تعالى :

٢٤٥ - ولهما عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: ((اجتنبوا السبع الموبقات)) قالوا : وما هن يا رسول الله؟ قال: ((الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات)).

قال: ولهما -أي: البخاري ومسلم- عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا أي: إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ((اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ)) ؛ وقوله: «اجتنبوا» هذا أبلغ في النهي والزجر عن هذه الموبقات من قول: (اتركوا السبع الموبقات) أو (دعوا السبع الموبقات)؛ لأنَّ قوله «اجتنبوا» فيه أمرٌ بالترك وفيه أمرٌ بالمباعدة عن هذه السَّبْع، بحيث يكون المرء في جانب بعيد عنها، «اجتنبوا»: أي كونوا في جانبٍ بعيدٍ عن هذه السَّبْع، ومن ذلكم دعوة إبراهيم الخليل عليه السَّلام قال: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] أي: اجعلني في جانبٍ بعيدٍ عن عبادة الأصنام فلا أقربها ولا أكون أيضًا في مكان قريبٍ منها بل في جانبٍ بعيدٍ عنها.

قال: ((اجتنبوا السَّبْع))؛ وذكر العدد عليه الصَّلَاةُ والسَّلام لأنَّ هذا أبلغ في التَّعليم وأمكن في ضبط العلم، لا أنَّ الموبقات محصورة في هذه السَّبْع، الموبقات ليست محصورة في هذا العدد بل جاءت نصوص أخرى كثيرة فيها التَّنصيص على موبقات وكبائر غير ما ذُكر في هذا الحديث، بل جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّهُ قال: «هي إلى السَّبْعين أقرب»، ولهذا كتب عددٌ من أهل العلم في الكبائر وأوصلوها إلى السبعين وزيادة، منهم الذَّهبي رحمه الله تعالى في كتابه الكبائر، ومنهم المصنِّف رحمه الله في هذا الكتاب، وغيرهم من أهل العلم؛ فالكبائر ليست محصورة في هذا العدد.

وهذا الحديث جمع فيه النَّبِيُّ الكريم عليه الصَّلَاةُ والسَّلام سبعًا من الموبقات هي من أخطرها وأضرِّها ، وبدأها بالشرك، قال: ((الشرك بالله))، وهذا فيه أَنَّ الشرك أكبر الكبائر وأعظم الموبقات، وفي نصوص الشرع في باب الأوامر يُبَدَأُ بأعظمها الذي هو التوحيد ، وفي باب النَّواهي يُبَدَأُ بأخطرها وهو الشرك بالله، كقوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨] فبدأ بالشرك، كذلك قوله تعالى في سورة الإسراء: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾ [الإسراء: ٢٢] ثم ذكر بعد ذلك النهي عن الزنا، والنهي عن القتل، والنهي عن أكل مال اليتيم، وأمور من النواهي عددها عَقَبَ هذه الآية؛ فبدأ أول ما بدأ بالنهي عن الإشراك بالله سبحانه وتعالى . ولهذا نظائر كثيرة في الكتاب والسنة. فالبَدْءُ بالشرك يدلُّ على أَنَّ الشرك بالله هو أكبر الكبائر وأعظم الموبقات.

والشرك: هو تسوية غير الله بالله في شيءٍ من حقوق الله؛ لأنَّ الشرك هو التَّسْوِية، ولهذا إذا دخل المشركون النار يوم القيامة يقولون كما ذكر الله: ﴿تَاللَّهِ إِنَّا كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ (٩٧) إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿[الشعراء: ٩٧]- [٩٨] ، فالشرك بالله : هو تسوية غيره به في حقٍّ من حقوقه جلَّ وعلا. وحقُّ الله على العباد: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، فَمَنْ جعل مع الله شريكاً أو مُساوياً في شيءٍ من العبادة فقد أشرك الشرك الأكبر الناقل من المِلَّةِ المحِطِ للعملِ كُلِّهِ.

ثم قال: ((وَالسِّحْرُ)) ، والسِّحْرُ أيضاً من الموبقات العظيمة وكبائر الإثم الشَّنيعة؛ وهو: عزائم ورقى ونفث وعقد تكون من السَّاحِر ونفسه الخبيثة المتَّصلة بالشَّياطين المستعينة بهم المتقرِّبة إليهم فيما يدعون السَّاحِرَ إليه من كفرٍ بالله سبحانه وتعالى ونبذٍ لكتابه وامتهاناً لكلامه جلَّ وعلا ؛ فيحصل بسبب هذا السِّحْرِ أضرار عظيمة، فمنه ما يقتل، ومنه ما يفرِّق بين المرء وزوجه، ومنه ما يُمَرِّض، ولا يكون شيءٌ من ذلك إلَّا بإذن الله، ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] . والله سبحانه وتعالى ابتلى النَّاسَ بوجود هذا الصِّنف الذين هم السَّحرة ليُعْظُمَ التَّجاء أهل الإيمان إلى الله، وتُحْصَنُهم بالأذكار الَّتِي شرعها الله سبحانه وتعالى ولجؤهم إليه جلَّ وعلا واعتصامهم به سبحانه وتعالى. فالسحر من الموبقات العظيمة، ولا يكون السَّاحِر ساحراً إلَّا بالكفر بالله جلَّ وعلا؛ لأنَّ السِّحْرَ الَّذِي هو عبارة عن عزائم ورقى ونفث وعقد فتضرر، لا يكون إلَّا باتِّصال بالشَّياطين واتِّباع ما تتلو، ونبذ لكتاب الله، ﴿بَذَ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَانَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (١٠١) وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكٍ سُلَيْمَانَ ﴿[البقرة: ١٠١-١٠٢] . فلا يكون السِّحْرُ إلَّا بهذا: نبذ القرآن، واتِّباع الشَّياطين، وهذا كفرٌ بالله تبارك وتعالى.

قال عليه الصَّلَاةُ والسَّلَام: ((وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ)) ؛ وقتل النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ يُرَادُّ بِهَا: النَّفْسُ المسلمة المعصومة، وأيضاً نفس الكافر المعاهد أيضاً يتناولها الحديث ؛ لقول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ قَتَلَ مُعَاهِداً لَمْ يَرْحَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ)) ، وقوله: «لَمْ يَرْحَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» هذا يدلُّ على أَنَّهُ كبيرة من الكبائر، فقتل نفس المسلم المعصومة هذا من الكبائر، ويدخل أيضاً في الحديث قتل المعاهد، فقتل المعاهد من كبائر الذُّنُوبِ وعظائم الآثام .

قال: ((وَأَكُلُ الرِّبَا)) ؛ والرِّبَا من عظام الذُّنُوب وكبائر الآثام، وَمَنْ يَأْكُل الرِّبَا لَا يَأْكُل يَوْمَ يَقِفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا فِي بطنه إِلَّا نَارًا ، وَيُصَلِّيه اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَعِيرًا، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١٣٠) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿[آل عمران: ١٣٠-١٣١] ، فتَوَعَّدَ اللَّهُ سبحانه وتعالى وتهدَّدَ المُرَابِينَ بدخول النَّارِ، وفي الحديث: ((لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ))، وهذا كُلُّهُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرِّبَا مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ وَمِنْ عِظَائِمِ الذُّنُوبِ. وتخصيص الأكل باعتبار أنَّه أعمُّ وجوه الانتفاع، وإلاَّ لو تعامل بالرِّبَا ولم يأكل وإِنَّمَا باع واشترى واستعمله في أنواع المصالح المختلفة فَإِنَّهُ يَتَنَاوَلُهُ مَا جَاءَ فِي النُّصُوصِ مِنْ وَعِيدٍ ، وَلَكِنْ تَخْصِصُ الْأَكْلَ بِالذِّكْرِ بِاعْتِبَارِ أَنَّ ذَلِكَ أَعَمُّ وَجُوهُ الْإِنْتِفَاعِ.

((وَأَكُلُ مَالِ الْيَتِيمِ)) وهذا تقدَّم معنا في آياتٍ كثيرة، وهو من كبائر الذُّنُوبِ وعِظَائِمِ الْآثَامِ.

قال: ((وَالْتَوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ)) ؛ والمراد بيوم الرَّحْفِ: أي يوم التَّقاء الصَّغِيِّينَ جيشَ المسلمين بالكُفَّارِ . فَالْتَوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ -أي الفِرَارِ- هذا من كبائر الذُّنُوبِ إِذَا تَقَى الصَّغَّانَ. هذا من كبائر الذُّنُوبِ أَنْ يَتَوَلَّى يَوْمَ يَلْتَقِي الصَّغَّانَ صَفَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْكَفَّارِ، إِلَّا فِيمَا اسْتِثْنَاهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَنْ يُؤْلَمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ﴾ [الأفـال: ١٦] ، قال: ((وَالْتَوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ)).

((وَقَدْ فَتَنَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ)) المحصنات المراد به: الحرائر العفيفات؛ لِأَنَّ «الْمُحْصَنَاتِ» هَذَا اللَّفْظُ لَهُ فِي النُّصُوصِ إِطْلَاقَانُ:

١- يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْحَرَائِرُ الْعَفِيفَاتُ، سَوَاءً كَانَتْ بِكَرًّا أَوْ كَانَتْ ثِيْبًا يُقَالُ لَهَا: مُحْصَنَةٌ، بِمَعْنَى أَنَّهَا عَفِيفَةٌ بَرِيئَةٌ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالرِّذَائِلِ، أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا، أَعَفَّتْ نَفْسَهَا.

٢- وَيُطْلَقُ «الْمُحْصَنَةُ» فِي نِصُوصِ الشَّرْعِ وَيُرَادُ بِهَا: الثِّيْبُ.

والمُرَادُ هُنَا بِالْمُحْصَنَاتِ: الْحَرَائِرُ الْعَفِيفَاتُ سَوَاءً كُنَّ أَبْكَارًا أَوْ كُنَّ ثِيْبَاتٍ فَإِنَّهُ يُقَالُ: مُحْصَنَاتٌ، فَمَنْ رَمَى مُحْصَنَةً -أي: عَفِيفَةً بَرِيئَةً- بِالْفَاحِشَةِ فَقَدْ ارْتَكَبَ ذَنْبًا مِنْ عِظَائِمِ الذُّنُوبِ وَكَبِيرَةً مِنْ كِبَائِرِ الْإِثْمِ.

قال: ((الْغَافِلَاتِ)) أي عَنْ هَذَا الَّذِي رُمِيَ بِهِ، رُمِيَ بِالْفَاحِشَةِ وَهِيَ غَافِلَاتٌ عَنْ ذَلِكَ، وَبَعِيدَاتٌ كُلُّ الْبُعْدِ عَنْ اقْتِرَافِ ذَلِكَ.

((الْمُؤْمِنَاتِ)) أي: بِاللَّهِ، الْمَحَافِظَاتُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. فَمَنْ رَمَى مُحْصَنَةً عَفِيفَةً بَرِيئَةً غَافِلَةً مُؤْمِنَةً بِالْفَاحِشَةِ فَقَدْ ارْتَكَبَ عَظِيمَةً مِنْ عِظَائِمِ الذُّنُوبِ.

قال رحمه الله تعالى :

بَابُ غَضَبِ الْأَرْضِ

٢٤٦- عن سعيد بن زيد رضي الله عنه مرفوعاً: ((من اقتطع شبراً من الأرض ظلماً طوّقه الله إياه يوم القيامة من سبع أراضين)) أخرجاه .

قال: «بابُ غصب الأرض» ؛ غصب الأرض: أخذها عنوة وقوة وظلم من صاحبها.

قال: «بابُ غصب الأرض» ؛ والغصب كما أنّه يكون في المنقولات من مثلاً دوابّ أو ذهب أو غير ذلك، أيضاً يكون في العقارات الثابتة على خلاف قول من قال: إنّ الغصب لا يكون إلاّ في المنقولات. الغصب يكون في المنقولات ويكون أيضاً في الشيء الثابت؛ وغصبه: التّعدي فيه، بأن يأخذه أو يأخذ جزءاً منه؛ وهو ظلم، و((الظلم ظلمات يوم القيامة)).

وأورد رحمه الله تعالى حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه مرفوعاً، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من اقتطع شبراً من الأرض ظلماً طوّقه الله إياه يوم القيامة من سبع أراضين)) ؛ «من اقتطع»: أي اغتصب وأخذ بغير حقّ.

«شبراً من الأرض» إشارة إلى أنّ المقتطع ولو كان قدراً يسيراً. إذا كان من اقتطع شبراً من أرض طوّقه من سبع أراضين، فكيف بمن اقتطع متراً أو أمتاراً؟! ولهذا يقول العلماء: هذا الحديث ينبغي على كلّ من كان مشغولاً بالعقار، بالزراعة، بهذه الأعمال أن ينتبه لهذا الحديث؛ لأنّ شبراً واحداً إن اقتطعه بغير حقّ يُطوّق هذا الشبر من سبع أراضين يوم القيامة، فكيف بمن يقتطع متراً أو أمتاراً، فكيف بمن يأخذ أراضٍ كاملة لغيره بغير حقّ؟! مصيبته يوم القيامة عظيمة جداً، والظلم ظلمات يوم القيامة.

ومعنى «طوّقه»: أي يأتي يحمل هذا من سبعة أراضين طوّقاً على عنقه؛ خزيّاً له أمام الأَشهاد، وفضيحةً له أمام العالمين. وسبحان الله! بعض الناس قد يقتطع ظلماً أرضاً بغير حقّ، ثمّ بعد أن يقتطعها بيوم واحد تأتبه منيته ويموت، وهذا يحصل، تجده مثلاً يقتطع أرضاً بغير حقّ ويؤبلي بلاءً في الحصول عليها ثمّ يحصل عليها ومن الغدّ يموت ، هب أنه لم يمت من الغد، مات بعد وقت، ماذا تغني عنه؟! حتى إنّ بعضهم يقتطع أرضاً بغير حقّ ولا يستفيد منها أبداً، ربما ما ينظر إليها ولا يقف عليها، ثمّ يأتي يوم القيامة -والعياذ بالله- يُطوّق هذه الأرض من سبعة أراضين خزيّاً له على رؤوس الأَشهاد وفضيحةً له بين الناس. ولهذا يجب على الإنسان أن ينتبه، ولا يقول في مثل الأراضي الزراعيّة أو الأراضي الواسعة عندما يضع الحدود أو المراسيم أو غير ذلك يقول: هذا الشيء قليل، وهذا لا يضرّ، وهذا لا يُؤثّر، قال: ((من اقتطع شبراً بغير حقّ)) ، ومثل ما أنّ الإنسان لا يرضى أن يدخل أحد على أرضه ويأخذ منها لا قليل ولا كثير بغير حقّ أيضاً فليفعل ذلك مع الناس، وليحبّ للناس ما يحبّ لنفسه.

وقوله في هذا الحديث «طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أي: جعله عليه طَوْقٌ في عنقه. والطَّوْقُ: هو ما يكون في العنق مستديرًا على العنق، فيأتي يحمل ذلك من سبعة أراضي، ليست الأرض التي هو عليها، بل من سبعة أراضي يحمل ذلك طَوَّقًا في عنقه.

وقوله: ((من سبع أراضي)) هذا الحديث جاء فيه التنصيص على أنَّ الأراضي سبع مثل السماوات. والآية الكريمة الَّتِي حُتِمَتْ بِهَا سُورَةُ الطَّلَاقِ فِيهَا أَيْضًا الدَّلَالَةُ عَلَى ذَلِكَ؛ قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطَّلَاق: ١٢] ، مثلهنَّ في ماذا؟ هل المراد مثلهنَّ في الارتفاع؟ مثلهنَّ في اللَّوْن؟ مثلهنَّ في الكِبَر والحجم؟ لا، مثلهنَّ في العدد ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ أي: سبع، لكن الحجم مختلف، ليست السماء مثل الأرض في الحجم، بل الأرض شيء يسير جدًا مقارنة بحجم السماوات، والسَّماوات محيطة بالأرض من كلِّ جانب، وبين السماء والأرض خمسمائة عام، فما تعني شيئًا الأرض من حيث حجمها بالنسبة للسماوات، وليس المراد اللَّوْن والشكل، وإنما المراد بالعدد ، ﴿مِثْلَهُنَّ﴾ أي: مثلهنَّ في العدد، أي عدد الأراضي مثل عدد السماوات.

ورأوي الحديث الصحابي الجليل سعيد بن زيد -وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة- حصل له قصَّة تتعلق بالحديث وفيها عبرة؛ وهي: أَنَّ امرأة -والحديث في صحيح مسلم- جارة له يُقال لها «أروى» ادَّعت على سعيد أَنَّهُ اغتصب من أرض دارها، ادَّعت عليه في بعض داره أَنَّهُ من أرضها، فقيل له ذلك، فقال: كيف أفعل ذلك، وأنا سمعت النَّبِيَّ عليه الصَّلَاة والسَّلَام يقول: ((مَنْ اقتطع شبرًا من أرض طَوَّقَهُ سَبْعَ أَرْضِينَ))؟! وهذا يفيدنا عِظَم انتفاع الصَّحابة رضي الله عنهم بأحاديث الرَّسُول صلوات الله وسلامه عليه، وعِظَم موقع أحاديثه عليه الصَّلَاة والسَّلَام في قلوبهم. قال: كيف وأنا سمعت الرَّسُول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: ((مَنْ اقتطع شبرًا من الأرض)) كيف أفعل ذلك؟ ثمَّ دعا عليها دعوةً مظلوم ، دعا عليها أَنْ يُعْمِيَ اللهُ بصرها، وأن يقتلها في دارها، فكُفَّ بصرها، وكانت تقول: أصابني دعوة سعيد بن زيد، وكانت تمشي في دارها فسقطت في بئر في دارها، وكانت هي ميتتها. فالشاهد من ذلك: أَنَّ الصَّحابة رضي الله عنهم كانوا من أعظم النَّاس انتفاعًا بكلام الرَّسُول، وكانوا أسرع النَّاس استجابةً لأوامره، وأسرع النَّاس بُعْدًا عَمَّا ينهى عنه، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ [التوبة: ١٠٠] .

وهذا الحديث فيه تحريم غصب الأراضي واقتطاع شيء منها ولو كان قليلًا، وأَنَّهُ ظلم، والظُّلم يوم القيامة ظلمات على أهله.

سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

اللهم صلّ وسلّم على عبدك ورسولك نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.